

921 - شرح مختصر صحيح مسلم)باب: صوم من أدركه الفجر

وهو جنب(الشيخ عبد الرزاق البدر

عبدالرزاق البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمسلمين اما بعد فيقول الامام الحافظ المنذري رحمه الله - 00:00:01

بمختصر صحيح مسلم باب صوم من ادركه الفجر وهو جنب عن عائشة وام سلمة رضي الله عنها زوجي النبي صلى الله عليه وسلم انهم قالوا ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:24

ليصبحوا جنبا من جماع غير احتلام في رمضان ثم يصوم وعن عائشة رضي الله عنها ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يستفتيه وهي تسمع من وراء الباب - 00:00:48

فقال يا رسول الله تدركني الصلاة وانا جنب افاصوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا تدركني الصلاة وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر - 00:01:08

فقال والله اني لارجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما انتقي بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واهشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واهشهد ان محمدا عبده ورسوله - 00:01:34

اللهم صلي وسلم على عبده ورسولك نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما واصلح لنا شأننا كله ولا تكوننا الى افسينا طرفة عين - 00:01:56

اللهم انا نسألك الهدى والسداد اما بعد قال الحافظ المنذري رحمه الله باب صوم من ادركه الفجر وهو جنب اي والحالة هذه هل يصح ان يصوم او ان او انه اذا ادركه الفجر وهو جنب لا يصوم - 00:02:21

دللت السنة الصحيحة الصريحة عن نبينا عليه الصلاة والسلام من فعله و قوله ان من اصبح جنبا يغتسل ولو كان اغتساله بعد طلوع الفجر فان صيامه صحيح يصوم وصيامه صحيح ومثله كذلك المرأة الحائض - 00:02:53

المراة الحائض اذا انقطع دم الحيض قبل الفجر ولم تتمكن من الاغتسال الا بعد طلوع الفجر فتصوم وصيامها صحيح قال عن عائشة وام سلمة رضي الله عنها زوجي النبي صلى الله عليه وسلم انهم قالوا - 00:03:30

ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصبح جنبا من جماع غير احتلام في رمضان ثم يصوم ليصبح جنبا ان يدركه الصبح يؤذن الفجر وهو على جنابة من جماع - 00:04:02

في رمضان ثم ثم يغتسل عليه الصلاة والسلام يصوم وهذا فيه ان الجنب اذا اصبح ادركه الصبح وهو على جنابته ادركه الصبح وهو على جنابته يكون على حالتين - 00:04:34

اما انه يكون جامعا في اول الليل ونام ولم يستيقظ للاغتسال الا بعد طلوع الفجر هذه حالة والثانية ان يكون شرعا في الجماع على اه اخر الليل قبل ان يتبيّن الفجر فكلوا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخطيب الابيض من الخطيب الاسود من الفجر - 00:05:06

جامع اخر الليل ولكنه ضاق عليه الوقت فلم يتمكن من الاغتسال الا بعد طلوع الفجر هذا يقال اصبح جنبا وهذا يقال ايضا اصبح جنبا فمن اصبح جنبا يغتسل ويصوم وصيامه صحيح - 00:05:36

قد يقال وقيل فعلا ان هذا من خصائص النبي انه يصبح جنبا ثم يصوم الى هذا من خصائص النبي عليه الصلاة والسلام. لكن الحديث

الذى بعده يبين انه ليس من الخصائص - 00:05:58

ليس امرا خاصا به عليه الصلاة والسلام اه قال عن عائشة رضي الله عنها ان رجلا جاء الى النبي عليه الصلاة والسلام يستفتته وهى تسمعه من وراء الباب فقال يا رسول الله تدركني الصلاة وانا جنب - 00:06:22

فاصوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا تدركني الصلاة وانا جنب فاصوم فهذا فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام افاده بما هو عليه ليأتسي بالنبي عليه الصلاة والسلام لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة - 00:06:43

لمن كان يرجو الله اليوم الاخر وذكر الله كثيرا فقال الرجل لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال والله اني لارجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما - 00:07:08

التقى اي اتقاكم لله وهذا فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام هو اعلم عباد الله بالله واتقى عباد الله آآ الله اكثراهم تحقيقا لتفواه سبحانه وتعالى فافاد هذا الحديث حديث عائشة ان ان هذا الفعل ليس من من خصائص النبي عليه الصلاة والسلام - 00:07:28

والحديث الاول حديث عائشة وام سلمة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنهم جاء في اه سياق قصة تتصل بابي هريرة في هذا الباب وردتها مسلم في الصحيح عند ذكره لهذا الحديث - 00:08:00

وهي ان ابا هريرة رضي الله عنه كان يفتى ان من ادركه الفجر ان من ادركه الفجر جنبا فلا يصوم ان يفتى بذلك رضي الله عنه نقلت فتواه لعائشة وام سلمة. وسئلنا عن ذلك - 00:08:20

قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصبح جنبا من جماع غير احتلام في رمضان ثم يصوم طبعا هذه المسألة اولى من يؤخذ عنه فيها ازواجه اولى من يؤخذ عنه فيها ازواجهن ادرى الناس بذلك - 00:08:54

لان من الامور التي تتصل بها ب Heidi النبي صلى الله عليه وسلم منها لا يمكن ان يعرف الا من ازواج النبي عليه الصلاة والسلام نقل لهن ذلك وسئلنا عن ذلك اقالتانا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصبح جنبا في رمضان ثم يصوم - 00:09:17

ثم نقل لابي هريرة ماذا قالت عائشة وماذا قالت ام سلمة فماذا قال رضي الله عنه وكان يفتى بخلاف ذلك قال هما اعلم ورجع ثم اعلم رجع عن عن فتواه - 00:09:44

اي ان عائشة وام سلمة رضي الله عنهم اعلم بهذا منه وهذا من من انصافه رجع عن فتواه رضي الله عنه وارضاه ولها جاء عن عن ابي سعيد عن سعيد بن - 00:10:08

المسيب قال رجع قال رجع ابو هريرة عن فتواه اي ان من ادركه الفجر جنبا فلا يصم الحاصل ان صوم من ادركه الفجر وهو جنب صحيح دلت السنة على صحته يغتسل - 00:10:35

حتى ولو لم يكن اغتساله الا بعد الفجر ومثله كذلك كما تقدم الحائض اذا انقطع الحيض قبل الفجر ولم تتمكن من الاغتسال الا بعد طلوع الفجر تصوم وصيامها صحيح قال رحمة الله - 00:10:59

باب في الصائم يأكل او يشرب ناسيا عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي وهو صائم فاكل او شرب فليتم صومه - 00:11:21

فانما اطعمه الله وسقاوه قال باب في الصائم يأكل او يشرب ناسيا كيف ما حكم صيامه جاءت السنة ان صيامه صحيح وانه يتم صومه وان هذا الطعام او الشراب الذي طعمه او شربه انما هو - 00:11:39

آآ من الله اطعمه واثقة قال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي وهو صائم فاكل او شرب فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاوه - 00:12:07

قوله في الترجمة باب في الصائم يأكل او يشرب ناسيا اي يتم صومه وصيامه صحيح وهذا الحكم دل عليه القرآن بعمومه ودل عليه السنة اه نص خاص في هذه المسألة - 00:12:33

اما القرآن في قول قوله سبحانه وتعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا. قال الله عز وجل كما جاء بالسنة قد فعلت هذا بعمومه يدل على انه غير مؤاخذ - 00:13:04

وجاءت السنة بهذا النص الخاص في المسألة من نسي و هو صائم فاكل او شرب فليتم صومه فانما اطعمه الله و سقاوه لانه غير مؤاخذ بالنسیان كما قال الله كما تقدم في الاية ربنا لا تؤاخذنا ان نسيانا و اخطأنا هو غير مؤاخذ - 00:13:24

بالنسیان ومن رأى شخصا في رمضان يأكل يبنهه لا يقال انه يترك على نسيانه انما اطعمه الله و سقاوه بل يا يبنهه ويذكر بانه صائم الجنب ليس الجنب بل الجماع - 00:13:48

دماء ان يأخذ حكم الاكل والشرب من من جامع ناسيا و هو صائم من جامع ناسيا و هو صائم هل يأخذ حكم الاكل والشرب من اكل او شرب ناسيا من اهل العلم من قال لا يأخذ حكمه - 00:14:20

لان الحديث نص في الاكل والشرب نصهم في الاكل والشرب ولان آآ الجماع من طرفين نسي احدهما الآخر يذكر ومن اهل العلم من قال ان الجماع مثل الاكل والشرب الجماع مثل الاكل والشرب ان كان فعلا وقع عن نسيان - 00:14:44

اه اه فاذا كان وقع النسيان فحكمه حكم الاكل والشرب يعني يغتسل من من جنابته ويتم اه ويتم صومه وصيامه صحيح مثل الاكل والشرب وقد جاء في حديث عند الحاكم - 00:15:18

عن ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ من افطر في رمضان ناسيا فلا قضاء عليه ولا كفارة من افطر ناسيا في رمضان فلا قطع عليه ولا كفارة وهذا يعم الفطر - 00:15:40

بالاكل والشرب والجماع. قال من افطر في رمضان ناسيا والحديث اسناده ثابت قال من افطر في رمضان فهو يعم الفطر بالاكل والشرب والجماع - 00:16:07

ولهذا الصحيح من قول اهل العلم ان الحكم يتناول حتى من كان فعلا وقع منه الجماع ناسيا وهذا اختيار شيخنا الشيخ ابن باز رحمه الله تعالى في هذه المسألة نعم - 00:16:30

قال رحمة الله باب في الصائم يدعى للطعام فليقل اني صائم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي احدكم الى طعام وهو صائم فليقل - 00:16:54

اني صائم باب في الصائم يدعى للطعام فليقل اني صائم الاصل ان المرء في صيامه لا يخبر الناس لا يقل لمن يلقاءه الذي صائم لكن هنا - 00:17:16

اه يقول اذا دعي الى طعام اني صائم يقولها من باب الاعتذار الاعتذار للداعي يعرفه بحاله ويعلمه بحاله اعتذارا فله ان يقول ذلك له ان يقول ذلك هذا اخبار بعمله الصالح - 00:17:39

والاصل ان الانسان لا يحدث الناس عمله الصالح لكن هنا هذا الاخبار بعمله الصالح كان مقصوده صحيح و هو الاعتذار أخيه الذي دعااه فلا بأس بذلك لا بأنه يقول في مقام الاعتذار - 00:18:04

مثل ما انه ايضا يقوله في مقام درء ماذا الشر فان قاتله احد او سابا فليقل اني صائم يقولها درءا للشر درءا للشرع وهنا يقولها اناسا لأخيه واعتذارا له فله ان يقول ذلك في في هذا المقام - 00:18:27

اورد حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم فليقل اني صائم فان مثلا لم يقبل - 00:18:55

عذره يجيز الدعوة ولو لم يطعم جيب الدعوة ولو لم يحضر ولو لم يطعم وان ايضا لم يرضه ذلك الا ان يطعم. جاء في الحديث صام التطوع امير نفسه - 00:19:14

ان شاء وان شاء صام فان اراد ان يطعم ارضاء لأخيه واجابة لدعوته وبدل اليوم يوم اخر ايضا له ذلك صائم التطوع امير نفسه ان شاء افطر وان شاء صام. نعم - 00:19:39

قال رحمة الله باب كفارة من وقع على امرأته في رمضان عن ابي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت يا رسول الله - 00:20:02

قال وما اهلكك؟ قال وقعت على امرأتي في رمضان قال هل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم هل تستطيع ان

تصوم شهرين متتابعين قال لا - 00:20:21

قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا قال ثم جلس النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا قال افقر
منا فما بين لابتبيها اهل بيته - 00:20:39

احوج اليه منا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت ان يبوء ثم قال اذهب فاطعمه اهلك عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال - 00:21:01

احترقت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم قال وطأت امرأتي في رمضان نهارا قال تصدق تصدق قال ما عندي شيء فامرها ان
يجلس فجاءه عرقاني فيهم عرقان فيهما طعام فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:21:26

ان يتصدق به قال باب كفارة من وقع على امرأته في رمضان من وقع على امرأته في رمضان هذا الفعل محرم وامر عظيم ومن كبائر
الذنوب و فيه استهانة بهذه العبادة عبادة - 00:21:54

الصيام ولها اذا تجرأ المرء على ذلك فقد وقع في هلكة مثل ما عبر السائل قال هلكت قد وقع في هلكة وعليه ان فعل ذلك او وقع
في ذلك عدة امور - 00:22:26

الاول ان يكمل الصيام ذلك اليوم يكمل الصيام ذلك اليوم ويقضى يوما بدل هذا اليوم الذي افطره بالجماع يقضي يوما مكانه والامر
الثالث يتوب الى الله من هذا الذنب الذي ارتكبه - 00:22:51

والامر الرابع يأتي بالكفارة التي دل عليها هذا الحديث حديث ابي هريرة رضي الله عنه في قصة الرجل الذي جاء الى النبي عليه
الصلوة والسلام فقال هلكت يا رسول الله - 00:23:17

قال وما اهلك قال وقعت على امرأتي في رمضان وقعت اي جامعتها في رمضان اي وهو صائم فهذا فيه ادراكم ان هذا الامر امر
عظيم جدا وانه هلك لمن يقع فيه ولهذا اخبر عن نفسه انه هلك بهذا الفعل - 00:23:36

وجاء يسأل النبي عليه الصلاة والسلام عن المخلص والمخرج قال هل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين
متتابعين؟ قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا؟ قال لا - 00:24:01

هذا فيه ان الكفاره كفاره الواقع في في رمضان على هذا الترتيب اولا عتق رقبة مثل كفاره الظهار او لا عتق رقبة فان لم يجد يصوم
شهرين متتابعين فان لم يجد يطعم ستين مسكينا ولا ينتقل للخيار الاخر الا عند عدم - 00:24:25

قدرته على الاول ولا ينتقل الى الصيام الا اذا لم يجد العتق ولا ينتقل الى الاطعام الا اذا كان غير مستطاعا الصيام صيام شهرين
متتابعين هذا الرجل اخبر عن نفسه - 00:24:51

انه لا يستطيع لهذه الثالث كلها لا العتق ولا الصيام شهرين متتابعين ولا يطعن ستين مسكينا فقال له النبي عليه الصلاة والسلام قال
فلما قال للنبي صلى الله عليه وسلم - 00:25:12

امرها كما في الحديث الذي بعده ان يجلس وجلس الرجل فاوتي النبي عليه الصلاة والسلام بعرق فيه تمر العرق وعاء
اه يستوعب خمسة عشر صاعا وجاء في الحديث الذي بعده اوتي بماذا - 00:25:36

عرقان اي اثنان والعرق يستوعب خمسة عشر صاعا عرقان اي ثلاثون صاعا ثلاثة اه ثلاثة اه ثلاثة اه هذه تطعم ستين مسكينا هذه
هذه هي الكفاره تطعم ستين مسكينا ف قال له عليه الصلاة والسلام - 00:26:09

تصدق بهذا تصدق بهذا قال افقر منا فما بين لابتبيها اي المدينة اهل بيته احوج اليه منا اي نحن في اشد الفقر وال الحاجه فضحك النبي
عليه الصلاة والسلام حتى بدت انيابه - 00:26:47

ثم قال اذهب فاطعمه اهلك اذا فاطعمه اهلك اذهب فاطعمه اهلك تقديرها لحاجة حاجتهم الى هذا الطعام لا ان الكفاره سقطت
عنه بذلك يأخذها لاهله ويكون كفاره الكفاره باقية - 00:27:17

في ذمته ما استطاع باقية في ذمته ان استطاعوا واذا لم يحصل استطاعة فليس هناك شيء اخر يعذر بعدم الاستطاعة لكن آلا يدل
قول النبي صلى الله عليه وسلم اذهب فاطعموا اهلك - 00:27:40

لا يدل على سقوطها عن وانما يدل على تأخرها وبقائها في ذمته ما استطاع لكنه اعطاه اياده ل حاجته اليه حاجة بيته اليه
وشدة فقرهم انه اخبر انه ما بين لابتي المدينة ال بيت احوج اليه منه - [00:27:59](#)

في الحديث الذي بعده وهو بمعناه ان رجلا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احترقت ومعنى احترقت هو بمعنى هلكت
وبمعنى هلكت في الحديث الذي قبله. قال لم - [00:28:30](#)

قال وطأت امرأتي في رمضان نهارا وفي الحديث الذي قبله قال وقعت على امرأتي في رمضان هنا قال نهارا يعني وهو صائم فقال
له النبي صلى الله عليه وسلم تصدق تصدق - [00:28:50](#)

قال له تصدق تصدق هذا مطلق يعني حتى لو اخرج قليل يكون تصدق لو اخرج صاعين ثلاثة يكون بذلك قد تصدق قال تصدق لكن
المطلق هنا محمول على المقيد في الحديث الذي قبله - [00:29:12](#)

في الحديث الذي قبله ان يطعم ستين مسكينا فالمقصود بقوله تصدق تصدق اي اطعم ستين مسكينا كما يفسره الحديث الذي قبله
والمطلق هنا محمول على المقيد هناك قال ما عندي شيء فامر - [00:29:37](#)

امره ان يجلس فجاءه عرقان فيهما طعام فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتصدق به امره ان يتصدق به. نعم قال رحمه الله
باب في القبلة للصائم عن عائشة رضي الله عنها قالت - [00:29:56](#)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم ويباشر وهو صائم ولكن املككم لاربه قال باب في القبلة للصائم اي هل هي
جائزة او يمنع منها كذلك المباشرة - [00:30:21](#)

مبشرة ليس المراد الجماع وانما المباشرة الملامسة الملمسة البشرة اه فهل له ذلك قال عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم - [00:30:46](#)

ويباشر وهو صائم ويباشر وهو صائم ولكن املككم لاربه املككم لاربه اي عنده قوة على منع نفسه من تخطي هذه المرحلة لأن من
الناس من ليس عنده قدرة على ذلك - [00:31:05](#)

لا يملك اربه اذا بدأ بشيء من المقدمات لم يملك نفسه لم يملك نفسه عن التوقف والامر خطير جدا مثل ما تقدم في الحديث الذي
قبله الامر في غاية الخطورة - [00:31:31](#)

وفي كفارة عظيمة جدا مما يدل على ان الامر خطير غاية الخطورة قولها ولكن املككم لاربه فيه ان الصائم له ان يقبل له ان يباشر
ان يعانيق ان يضم اهله الى غير ذلك - [00:31:47](#)

لكنه بهذا القيد اذا كان يعلم من نفسه قدرة على وقوته على عدم الدخول في الامر الامر الخطير الذي هو الجماع. قالت ولكن املككم
لاربه افاد الحديث جواز ذلك جواز ذلك - [00:32:13](#)

بهذا الشرط نعم قال رحمه الله باب اذا اقبل الليل وغربت الشمس افطر الصائم عن عبدالله بن ابي اوبي رضي الله عنهمما قال كنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:32:39](#)

في سفر في شهر رمضان فلما غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله ان عليك نهارا قال انزل فاجدح لنا قال
فنزل فجده فاتاه به - [00:33:01](#)

فسر النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال بيده اذا غابت الشمس من هنا وجاء الليل من هنا فقد افطر الصائم قال باب اذا اقبل
الليل وهررت الشمس - [00:33:21](#)

افطر الصائم افطر الصائم اي عليه ان يفطر بانه انتهى وقت الصيام انتهى وقت الصيام الصيام الى الليل والليل يحصل بماذا اذا اقبل
الليل من هنا وادبر النهار من هنا وادبار النهار بغياب - [00:33:43](#)

قرص الشمس اذا غاب قرص الشمس واختفى تماما انتهى النهار انتهى النهار وافطر الصائم قال عن عبد الله ابن ابي اوبي رضي الله
عنهمما قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر - [00:34:08](#)

في شهر رمضان فلما غابت الشمس اي راب قرصها اختفت تماما قال يا فلان انزل فاجدح لنا اي اجزح لنا اي اصنع السويق يعني ان ان

يخلطه بالماء حتى يهياً يطعم - 00:34:30

اجحدح لنا قال يا رسول الله ان عليك نهارا اي لم يدخل الليل ما زلنا في في النهار لماذا قال ذلك لأن الشمس غابت وانتهى النهار
لكن ان ضوء النهار لا يزال له - 00:34:59

بقية لكنه انتهى النهار غابت الشمس فقال ان عليك نهارا قال له عليه الصلاة والسلام انزل فاجحد لنا قال فنزل فجده فاتى به فشرب
النبي صلى الله عليه وسلم اي شرب هذا الذي صنع - 00:35:26

يعنى اما لبين خلط مع الماء او شيء من هذا القبيل يشرب فصنعه للنبي عليه الصلاة والسلام اه فاتى به فشرب النبي عليه الصلاة
والسلام اما ان يكون خلط معه شيء من اللبن او خلط معه شيء من السويف شعير الناعم المطحون - 00:35:52

اه او شيء من هذا القبيل فشرب النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال بيده مبينا للحكم في هذه المسألة فيما اشكل على هذا الصحابي
قال اذا غابت الشمس من ها هنا وشار الى المغرب - 00:36:18

وجاء الليل من ها هنا شر الى المشرق فقد افطر الصائم معنى افطر الصائم يعني هذا خبر فقد افطر الصائم هذا خبر
ولكن معناها الامر هذا خبر ولكن معناه الامر - 00:36:38

اي فليفطر ان انت انتهى وقت الصيام. الله جل وعلا قال ثم اتم الصيام الى نعم الى الليل فاذا آآ جاء الليل فان
الصائم افطر لان وقت الصيام انتهى - 00:37:00

اه انه ان غدا الاثنين لا يوجد درس. سبحانك الله وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك اللهم صلي وسلم على عبدك
ورسولك نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - 00:37:27

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:37:45